

[47-2203] إذا كانت النجاسة هي الغائط واجتهدت في إزالته

ولكن بقي أثر من اللون، فهل يجزئ الصلاة فيها؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا كان اذا كانت النجاسة هي الغائط مثلا اكرمكم الله واصابت الثوب. واجتهد في ازالته لكن بقي اثر

من اللون. فهل يجزئ الصلاة فيها ان كان اثر - 00:00:00

اذا اذى الرائحة لا ما يتسامح فيها الرائح لان وجود الرائحة دليل على وجود العين اما اذا كان لون اللوان تشق بعضها يشق لو غسلته

لو استعملت ما يزول فهذه يتسامح فيه اذا عجز عن ازالته تسامح فيه - 00:00:21

والنبي صلى الله عليه وسلم قال للمرأة التي سألتها عن دم الحيض فحته ثم اه حثيه ثم اقرصيه ثم انضحيه بالماء ثم قال ولا يضررك

اثره يعني اذا بقي لون اعجزك اتركه ما عليك نعم - 00:00:42

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله فتاوى شرح كتاب العمدة في الفقه للامام ابن قدامة المقدسي

الحنبلي رحمه الله مرتبة على ابواب فقهية اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:01:03